

الرقم	الموضوع حقوق المرأة//المرأة العربية والتشريعات		مركز المرأة العربية للتدريب والبحوث
البلد العراق	موقع الواب :	المصدر : الصباح	
العدد و [ص]:	التاريخ 05-06-2012		

المرأة حقوق مشرعة في تطبيقات مؤجلة

حسن الربيعي

ربط معظم المشاركين في الندوة الحوارية التي نظمتها معهد الجمهورية للتنمية واتحاد نساء الرافدين (منظمات مجتمع مدني) بين منظومة القوانين والتشريعات الخاصة بحقوق المرأة التي صدرت عقب 2003 وبين وسائل تفعيلها وذلك لمواجهة تحديات مجتمعية تتعلق بالموروث القديم وثقافة المجتمع وعدم تبلور وعي عام يتناسب مع حجم وطبيعة التحولات التي تشهدها البلاد وبروز ظواهر اكثر عنفا وقساوة تستهدف شرائح ومكونات نسوية غير قادرة جراء ذلك على توحيد وسائل الضغط المطلوبة لانتراع حقوقها في المساواة مع مجتمع ذكوري يتعامل مع الحالة بازدواجية يصعب الخلاص منها.

المساواة والتمييز والعنف المنزلي ومحو الامية وفرص العمل والمشاركة في المناصب وصنع القرار مفردات كانت مثار جدل بين المجتمعين في الندوة التي غلب عليها الحضور النسوي حيث تم استعراضها بلغة واحدة سواء من قبل الجهات الرسمية الحاضرة او من قبل الجهات المدنية.

ملحق ديمقراطية ومجتمع مدني استطاع اراء برلمانيات ومسؤولين في الدولة ونشطاء مدنيين مسلطا الضوء عبر الحوارات الآتية معهم على اهم ما يواجه المرأة من تحديات وكيفية التفكير بتجاوزها.

كامل امين هاشم مدير عام دائرة حماية الحقوق بوزارة حقوق الانسان. والمتحدث الرسمي باسم الوزارة

خطة وطنية

فيما يخص عمليات التمييز ضد المرأة من خلال عملنا والتقارير المعدة بهذا الخصوص هناك جملة من الاسباب الرئيسة منها بتقديري هي منظومة الاعراف وعندما اطلق عليها منظومة اعني بها انها اصبحت حواجز وهي اعراف وتقاليد وموروث وعشائرية وقيم ترسخت وقسم منها يتعارض مع حتى الشرع الاسلامي والموروث الانساني الاوسع وكذلك مع الدستور العراقي والتزامات العراق الدولية هذه المنظومة فيها من القوة بحيث لم نستطع اختراقها بعد التغيير وحتى القوانين الخاصة بالاحوال الشخصية مثلا كانت في مرحلة ما تقدمية بالقياس الى ما تم تشديده في هذا الاطار حاليا عبر عمليات التفاف وتحايل على هذه القوانين وقد تم تقديم العديد من المقترحات لتعديلها لكنها تصدم بارادة عدم التغيير للأسف الشديد هذه الارادة انتقلت من المنظومة العشائرية والدينية والاهلية الى منظومة اصحاب القرار وهناك مجموعات على مستويات في البرلمان وسلطات الدولة تتمتع بقوة نافذة بهذا الخصوص كما انتقل الامتداد العشائري الى المدن وبالتالي انتقلت هذه العادات والمنظومات المتعارضة مع القوانين وحتى مع

الشريعة الاسلامية واصبحت وكانها ملزمة حيث نلاحظ الكثير من الازدواجية في التصرف والمظاهر الخارجية حتى على مستوى سيدات في مناصب الدولة حيث يلبس العباءة فوق الحجاب وذلك بسبب الاعراف والتقاليد. لذلك المطلوب من جميع الجهات العمل على توعية المواطن وعندما نؤسس دولة القانون ودولة المؤسسات نحتاج الى مستوى عملي من التعامل الحضاري الان مسألة حقوق الانسان هي ليست قوانين بل هي ممارسة وحياة يومية قبل ان تكون قوانين بمعنى اننا بحاجة الى منظومة مجتمعية تتقبل حقوق المرأة وتجاوز مفاهيم لا تزال تعتبر المرأة بكاملها عورة او هي بدرجة ادنى من الرجل والشواهد كثيرة ومعروفة والغريب انها تنكسر اكثر من الماضي القريب.

الحكومة العراقية والمؤمنون بالتغيير بعد 2003 جادون بالتغيير وحتى المنظومة الدينية عليها تقع مسؤولية مهمة في توعية المواطنين بضرورة ابراز الجانب الحضاري في حقوق الناس من دون تفريق كبير بين المرأة والرجل لاسيما ونحن نتحدث عن حوار حضارات والعالم اصبح قرية واحدة وتبادل المعلومات والصورة متاحة للجميع - للاسف - الحال وصل الى اجتهادات اكثر من حقوق شرعية ومدنية ويتم استغلال المرأة بشكل غير صحيح ولاغراض شتى وعليه ولكسر التحدي مطلوب جهد مشترك من الحكومة والبرلمان ومنظمات المجتمع المدني والمجتمع الاهلي العشائر والمكونات الاخرى ومؤسسات التعليم والتربية وادخال مفاهيم تبين عدم التمييز وتغيير المناهج وطرق التدريس.

لكن اذا حاولنا الاقتراب من المفهوم الاوسع للتمييز انه لا يقتصر على التمييز بين المرأة والرجل هناك قوانين بحاجة الى تعديل تهم المكونات الاخرى كالاقلية وحقوق الطفل وقد عالج هذا الامر الدستور لكن منظومة التشريعات لم تستفد منه بشكل كامل او بالاحرى التطبيق لم يكن فاعلا ومتكاملا الا ان الاقلية حصلت على التمييز الايجابي والوزارة عالجت كل التحديات التي واجهتها من حيث الحقوق والتعويضات وحتى على صعيد تعديل المناهج الدراسية بما يوضح حقوقها وعلى صعيد حقوق الانسان تم اعتماد خطة وطنية من خلال توصية مجلس حقوق الانسان لاجراء تعديلات في المنظومة القانونية والتنفيذية والاجرائية وثقافة حقوق الانسان وحقوق الطفل والاقليات والمرأة التي نتحدث عنها الان ويمكن القول ان العراق يتقدم على الكثير من الدول في مجال تطبيق العدالة الانتقالية عبر تاسيس هيئات عديدة لهذا الغرض.

د. ازهار الشبخلي عضو مجلس النواب عن القائمة العراقية

فهم الديمقراطية

القانون هو انعكاس لطبيعة العلاقات بين مكونات المجتمع ومدى تطورها لذلك هناك توصيف لقوانيننا باعتبارها انعكاس للموروث الاجتماعي والديني واحيانا التطبيق يكون بحدود هذا المفهوم اي ان هناك اختلافاً بين النص ومديات التطبيق وحتى المشاريع التي قدمت لاغراض تعديل قوانين تخص المادة 42 والعقوبات فيما يخص جرائم غسل العار لم تلق تجاوبا من الجهات العليا تحت مفاهيم تعارضها مع القيم والتقاليد الدينية والمجتمعية وهذا غير صحيح حيث يمكن ان تخالف القيم العشائرية مثلا لكنها بالتأكيد لا تخالف القيم الدينية عليه هذه العوامل - اعتقد - تقف حجر عثرة امام نيل المرأة لحقوقها ومساواتها.

اما الاليات والسبل فعادة ما تصدم بعدم فهم الديمقراطية على نحو صحيح، نحن استوردنا الديمقراطية ولم نصنعها وهذا خلل كبير والحال لا يتعلق بكتل واحزاب بعينها انما يشمل الجميع دينيين وعلمانيين وليبراليين وغيرهم، نحن

بحاجة الى تنشئة اجتماعية كي نفهم الديمقراطية والمهم هو ان لا ننقل المرأة اكثر من الواقع الذي تعيشه وتقل الحياة العامة والموروث الاجتماعي لابد من جهد منظم من قبل الجهات المسؤولة ومنظمات المجتمع المدني والاعلام الذي يلعب دورا مهما في توضيح حجم المعاناة التي تعيشها المرأة والعنف الذي تتعرض له المرأة هذه القنوات اذا اجتمعت يمكن ان نحقق شيئا جيدا.

وكل نشاط يقع في دائرة المرأة هو بمثابة نضال من اجل تعديل المنظومة التشريعية والحركة مطلوبة بهدف تغيير المنظومة القيمية التي لها دور في تغيير المنظومة القانونية والمهم حسب ما اعتقد افهام المرأة البسيطة بحقوقها وليس المرأة التي تحتل مناصب في الدولة ومؤسساتها وعليه لايمكن ان نشير بشكل اكيد الى ان وضع المساواة في البلاد يسير بالاتجاه المطلوب والمتسارع في ضوء عمليات التحول التي شهدتها البلاد

وفاء فاضل الخالدي عضو مجلس محافظة المثنى لدورتين ورئيس المنظمة التنسيقية للحكومات المحلية.

تفعيل عوامل الضغط

التشريع له الدور الكبير في الحد من الانتهاكات وطبيعتها لاسيما لدينا مجلس نواب بامكانه اصدار القوانين بحضور مختلف اطياف المجتمع وكنله السياسية والحزبية وغيرها ولكن رغم ذلك نجد صدور تشريعات لا تتسجم والمرحلة الجديدة لذلك نحاول توحيداو تعزيز وسائل الضغط سواء مجالس محافظات او مجتمعات مدنية او قوى اخرى ديمقراطية واطالب الاخوات في مجلس النواب ان يتقدمن الى امام في تفعيل عوامل الضغط الحقيقي وليس الاكتفاء بتداول الامور على صعيد الندوات والحوارات.

وقد تم تقديم الكثير من المقترحات في مثل هذه المناسبات وحاولنا ان نتحرك عبر المجتمع المدني اكثر من استغلال المنصب الرسمي والامر احيانا يتعلق بقدرة الطرف المعني سواء كان رجلا ام امرأة على المرأة ان تستغل الاجواء المتاحة لاثبات حقوقها اننا لم نجد بابا مغلقة امامنا والحق يقال لكن استثمار امثل للمنظومة التشريعية لم يحصل وهذا هو الخلل في معرفة حقوقنا التي اختلفت كثيرا عن السابق وعلى الاقل على صعيد حتى وسائل المطالبة وحرية التعبير وهذا شيء مهم كذلك على المرأة ان تهتم بتنمية قدراتها الذاتية والمهنية والثقافية والقانونية كي تستطيع الوقوف امام الجميع بقوة وثبات وعندما تطالب بحقوقها تكون ملمة في الحد الادنى بمفردات القوانين المحيطة بعملها اولاً.ومهما تحدثنا عن جهود المنظمات المدنية في اعداد القادة في المجتمع النسوي سوف لن تجدي نفعا ما لم تعمل المرأة على تاهيل نفسها وترفع من شأنها.

الرعاية اللاحقة

وبصدد قانون الحماية من العنف الاسري الذي اخذ وقتنا طويلا في عمل الندوة، فقد اوضح المستشار القانوني بوزارة المرأة قاسم الزالمي ان مسودة القانون على وشك الانتهاء منها بعدما استغرق الاعداد لها ما يقارب السنتين تم تعضيدها من خلال الاطلاع على قوانين عديدة من دول مجاورة وصديقة واخذ بنظر الاعتبار اوجه التشابه في البيئة المجتمعية بالاضافة الى عرضها امام خبراء ومسؤولين في مختلف دوائر الدولة وتم التنسيق مع لجنة المرأة في مجلس النواب كما تم استحضار القوانين الدولية والمعاهدات التي وقع عليها العراق كي ينسجم مع المعايير الدولية كذلك تم اشراك منظمات المجتمع المدني بالاضافة الى واقع المجتمع الذي لا يمكن ان ننكر وجود العنف الاسري فيه

شأنه شأن أي مجتمع آخر في العالم، ولكي نضمن تشريع قانون متكامل من جميع النواحي اشترطنا ان يكون اعضاء اللجنة من الخبراء ممن لديهم خدمة لا تقل عن 15 سنة في اختصاصه مع اشراك منظمات دولية مختصة واكاديميين وقضاة وخبراء في دوائر الدولة المختلفة.

القانون يتضمن اربعة محاور بما فيها الرعاية اللاحقة والوقاية من العنف والحماية وعند الاعداد ادخلنا السلطة القضائية والتقينا رئيس مجلس القضاء الاعلى بعد عقد ندوة بهذا الخصوص حضرها قضاة من مختلف الاختصاصات بما في ذلك دوائر التنفيذ والاحداث والاحوال الشخصية ومن الادعاء العام وتم الاطلاع على قانون اقليم كردستان. ومن اهم ما واجه القانون مسألة وجود ملاذات آمنة حيث تتطلب وجود قانون وسوف يعالج القانون هذا الامر فيما يخص آلية او دائرة لحماية الاسرة وارتباطها بوزارة الداخلية مع انشاء دائرة ترتبط بوزارة غير الداخلية ترعى مشاكل المرأة، تلجأ اليها المرأة المعنفة كدائرة مدنية كي نبعد الخوف عن المرأة من اللجوء الى مراكز للشرطة.

الصورة النمطية

انتصار الجبوري رئيسة لجنة المرأة والاسرة في مجلس النواب العراقي.

القوانين العراقية الخاصة بحقوق المرأة ليست ناضجة جدا وليست خالية من الثغرات، انها تحتاج الى تعديلات وتشريع جديد يواكب الحضارة الان الموجودة والاعلان العالمي لحقوق الانسان والموجود منها على اختلاف مضامينها العبرة في التطبيق الفعلي والتنفيذ والفكر الذي يطبق القانون او الجهة هل لديها علاقات او اهداف تبتغيها من وراء العرقلة او التطبيق الفعال وهل بإمكانها تفسير الشريعة من منطلقات خاصة واهداف ضيقة ام يفسرها من خلال مواكبة العلم والحضارة والتطور وباعتبار الشريعة الاسلامية غير جامدة حيث يتم وضع الشريعة احيانا شماعة للكثير من الاجتهادات والاطغى وعدم تطبيق القانون الشريعة هي التي كرمت المرأة العبرة في التفسير والتطبيق وكما فسروا القوامة هل هي الانفاق ام السيطرة؟ هناك معان تتعلق بروح القانون.

هناك محاولات للضغط على حقوق المرأة اكثر من اللازم وهناك اجندات معينة تسعى الى ابقاء المرأة في الصورة النمطية في البيت وتربية الاطفال والسيد القديم المسيطر والحاكم المفوض للمرأة دور اخر في بناء المجتمع والاجيال والمشاركة والاسهام في بناء الدولة وحتى الاحزاب.

لكن عليها ان تبدأ بخطوات ثابتة وان تجدد ثقافتها بنفسها وثقفتها بالمرأة زميلتها العاملة وانتخابها من منطلق قوة الفكر وليس من قوة الجسم والخوف من الرجل لاعتبارات اجتماعية ولولا كوتة المرأة لم نجد امرأة واحدة في مجلس النواب ولم نجد للمرأة اي موقع حكومي مميز وحتى على مستوى اشراك المرأة في ايجاد حلول للامات غير معترف بها والدليل عدم اشراكها في الاجتماعات التمهيدية للمؤتمر الوطني ونخشى عدم تمثيلنا في الاجتماع المرتقب.